

## طلب / تأهيل خدمات المعونة المؤقتة للأسر المحتاجة

### التعليمات

- المعلومات المطلوبة في هذا النموذج لازمة لتحديد ما إذا كان يمكن استخدام المعونة المؤقتة للأسر المحتاجة (تانف) في حصولك على الخدمات.
- المزيد من المعلومات الإضافية بشأن البنود الواردة في هذا النموذج متضمنة في الصفحتين (6) و(7).

هل يعيش أي من هؤلاء الأفراد في منزلك؟ ضع علامة على كل ما ينطبق:

طفل قاصر دون سن 18 أو 19، ملتحق بالمدرسة الثانوية (التعليم العالي) أو مستوى مكافئ من التدريب المهني أو الفني (مثال: برنامج BOCES).

امرأة حامل.

شخص بالغ من غير الآباء، ولكنه أحد الأقارب المُعيلين لطفل قاصر،

أو

أنك ولي الأمر غير الوصي لطفل قاصر.

- إذا لم تضع علامة على أي من الخيارات، توقّف فوراً، فأنت غير مؤهل لخدمات "تانف" الممولة.
- في حالة اختيارك واحد أو أكثر من الخيارات السابقة، استمر في تقديم الطلب.

**الجزء الأول:**

معلومات عن المتقدم بالطلب وأسرته (أفراد الأسرة).

تأكد من قراءة تعريف "المتقدم بالطلب" الوارد في الصفحة 6.

- ينبغي أن تكون المعلومات المقدمة في البند (أ) عن المتقدم بالطلب للحصول على خدمات "تائف".

أ. اسم المتقدم بالطلب: \_\_\_\_\_

عنوان المنزل: \_\_\_\_\_

(الشارع) (القسم) (المنطقة، الولاية، الرمز البريدي)

رقم الهاتف: \_\_\_\_\_

ب. يرجى تقديم المعلومات أدناه عن المتقدم وأفراد أسرته المقيمين معه. يرجى التأكد من قراءة تعريف أفراد الأسرة الوارد في الصفحتين (6) و(7).

الاسم (الاسم الأول، الحرف الأول من الاسم الأوسط، والاسم الأخير)	الصلة بك	تاريخ الميلاد	محل الميلاد	رقم الضمان الاجتماعي	التحقق مما إذا كان متقدماً للخدمات
المتقدم بالطلب					

ج. إذا كان المتقدم بطلب الحصول على الخدمات هو طفل قاصر، هل (يرجى التحديد إذا انطبق أي مما يلي):

أو

يعيش مع أحد أقربائه ويعتبر المُوَعَّل الأساسي له؟

يعيش في دار للرعاية ولا توجد خطة لإعادته إلى المنزل؟

هل هناك طفل قاصر متضمن في البند (ب) أعلاه؟

نعم، يرجى الانتقال إلى الجزء الثاني.

كلا، يرجى الانتقال إلى البند التالي (د).

د. إذا لم يكن هناك طفل قاصر متضمن في البند (ب)، فهل الشخص المتقدم بالطلب، أو أي من أفراد الأسرة، امرأة حامل؟

نعم، يرجى الانتقال إلى الجزء الثاني.

كلا، يرجى الانتقال إلى البند التالي (ه).

ه. هل يتضمن البند (ب) أعلاه أحد المعيلين الرئيسيين لطفل قاصر (انظر التعريف صفحة 6)؟

نعم، أكمل ما يلي بشأن الطفل القاصر المُعال:

اسم الطفل	تاريخ الميلاد	الصلة

انتقل إلى الجزء الثاني.

كلا، أذهب إلى السؤال التالي (و).

- و. هل أنت الوالد غير الوصي على طفل قاصر (أطفال قُصّر) لا يعيش معك؟  
 كلا، توقف هنا. لا يمكنك الحصول على خدمات تانف لأنك – ولا أي من أفراد أسرتك – لست طفلاً قاصراً، ولا امرأة حامل، ولا المُعيل الأساسي لطفل قاصر، أو لأنك لست الوالد غير الوصي على طفل قاصر.  
 نعم. أكمل المعلومات أدناه:

اسم الطفل	تاريخ الميلاد

يتعين عليك إكمال نموذج "إحالة معلومات الوالد غير الوصي" (OTDA-4728).

### الجزء الثاني: وضع المواطن/غير المواطن

- أ. هل كل المتقدمين للحصول على خدمات تانف (على النحو المحدد في الجزء الأول، البند (ب)) هم من مواطني الولايات المتحدة؟  
 نعم. إذا كانت الإجابة بنعم، انتقل إلى الجزء الثالث.  
 لا. إذا كانت الإجابة بلا، أكمل البند (ب).
- ب. إذا كان المتقدم بالطلب، أو فرد (أفراد) الأسرة المتقدم بالطلب للحصول على خدمات تانف ليس من مواطني الولايات المتحدة، انظر إلى "قائمة حالات الهجرة" في الصفحات 7-9، وأخبرنا أي حالة هجرة تنطبق على كل فرد من أفراد الأسرة المتقدم للحصول على طلبات تانف. ادخل رقم الحالة من القائمة واملأ المعلومات أدناه.

الاسم	الرقم بالقائمة	رقم نموذج الدخول	رقم الأجنبي	تاريخ الدخول إلى الولايات المتحدة / الحالة الممنوحة

### الجزء الثالث: دخل أفراد الأسرة

- أ. هل يحصل المتقدم بالطلب في الوقت الراهن على مخصصات بموجب واحد أو أكثر من هذه البرامج؟  
 نعم. حدّد أي البرامج ثم انتقل إلى الجزء الرابع.

معونة الأسرة/شبكة الأمان	المعونة الطبية	المعونة الغذائية التكميلية (سناپ)	هيب	دخل الضمان التكميلي

لا، اكمل البند (ب) أدناه.

دخل

ب.

الاسم	دخل المصدر: الأجور، والضمان الاجتماعي، إلخ	المبلغ	المتلقي (حدّد خيار واحد)		
			سنوياً	شهرياً	أسبوعياً
1. المتقدم بالطلب					
2.					
3.					
4.					
5.					
6.					

المتقدم بالطلب وأفراد أسرته.

- ادرج إجمالي الدخل (الدخل قبل الضريبة والاستقطاعات) الخاص بكل من أفراد الأسرة المدرجين في الجزء الأول، البند (ب)، ممن لهم دخول. انظر تعريف "إجمالي الدخل" في الصفحة 7 لتفسير المقصود بالدخل الذي ينبغي عليك إخبارنا بشأنه، وأي دخل يتعين عليك تضمينه.
- قائمة بكافة مصادر إجمالي الدخل، بما في ذلك الأجور، ومخصصات الضمان الاجتماعي، ومخصصات المعونة العامة، ودعم الطفل، ونفقة الزوجة المطلقة، إلخ، التي يتم الحصول عليها، فضلاً عن الدخل المتكرر لأي من أفراد الأسرة.

ج. هل يدفع المتقدم بالطلب أو أي من أفراد أسرته في الوقت الراهن وبشكل منتظم لدعم طفل بموجب أمر محكمة لأطفال لا يعيشون في المنزل؟

- لا، أذهب إلى الجزء الرابع.
- نعم. إذا كانت الإجابة بنعم، كم يدفع عضو الأسرة؟ \_\_\_\_\_ دولار أمريكي. وكم مرة يدفع هذا المبلغ (أسبوعياً، أو شهرياً، أو سنوياً)؟ \_\_\_\_\_.

انتقل إلى الجزء الرابع.

### الجزء الرابع: إخطار وتوقيع المتقدم بالطلب

قد يُطلب منك إثبات أي أو كل من بياناتك. وإذا طلبنا منك هذا، سوف نخبرك كيف يمكنك إثبات بياناتك.

لماذا نسأل عن رقم (أرقام) الضمان الاجتماعي:

- يجب على أي شخص يتقدم بطلب الحصول على خدمات أو معونة تانف أن يعطينا رقم الضمان الاجتماعي الخاص به.
- تُطلب أرقام الضمان الاجتماعي بموجب القانون الفدرالي (المادة 409(أ)(4) من قانون الضمان الاجتماعي) واللوائح الفدرالية (45 قانون اللوائح الفدرالية؛ 10-264).

الأغراض التي قد نستخدم رقم الضمان الاجتماعي لها:

- لإجراء المقارنات الحاسوبية مع برامج أخرى لإثبات أنك تحصل على هذه البرامج (برنامج سناب على سبيل المثال).
- لإجراء مقارنة حاسوبية للتحقق من معلومات أخرى واردة على نموذج التوثيق (دخلك الوظيفي على سبيل المثال).
- للتحقق من وضعك كأجنبي لدى دائرة الهجرة والتجنيس.

إذا كنت الوالد غير الوصي لطفل، سوف نستخدم رقم الضمان الاجتماعي الخاص بك لتقديم المعلومات بشأن خدمات إنفاذ دعم الطفل داخل/بين الولايات.

في حالة رفضك لأي من القرارات التي نتخذها بشأن أهليتك للحصول على خدمات تانف، يمكنك طلب مراجعة تأهيلك من قبل شخص على مستوى أعلى من الشخص الذي اتخذ القرار الأول.

يتعين عليك التوقيع على هذا النموذج لطلب التأهيل للحصول على تانف لإتمامه.

بالتوقيع على هذا النموذج، أقسم أنا - تحت عقوبة الحنث - بأن:

\* كافة البيانات أعلاه حقيقة حسب علمي، وأنني أرغب في التعاون مع أي جهود ترمي إلى التحقق من المعلومات المقدمة، بما في ذلك تكوين الأسرة، والدخل، وحالة المواطنة.

توقيع: \_\_\_\_\_ التاريخ: \_\_\_\_\_

العلاقة بمقدم الطلب: \_\_\_\_\_

- يتعين على الوالد أو المُعيل الأساسي من الأقرباء أن يوقع عن المتقدم بالطلب متى كان طفلاً قاصراً. وينبغي على مندوب دائرة الخدمات الاجتماعية أو المُعين من قبله التوقيع عن الأطفال الكائنين في دور الرعاية.

## التعريفات

**الطفل القاصر:** "الطفل القاصر" هو الطفل دون الثامنة عشرة (18) أو التاسعة عشرة (19) عاماً، ملتحقاً بمدرسة ثانوية (التعليم العالي) أو ما يكافئه من التدريب المهني أو الفني. (برنامج BOCES على سبيل المثال). وحتى يتأهل الطفل للحصول على خدمات تانف، ينبغي أن يكون الطفل القاصر مقيماً مع أحد والديه أو أي قريب آخر هو المعيل الأساسي لهذا الطفل، أو أن يكون مقيماً في دار للرعاية مع خطة للعودة إلى المنزل.

**المعيل الأساسي:** المعيل الأساسي هو أحد الأقرباء البالغين، والذي يعيش معه الطفل القاصر إذا لم يكن مقيماً مع أحد والديه. ويتخذ المعيل الأساسي غالبية القرارات بشأن رعاية الطفل.

**الوالد غير الوصي:** الوالد غير الوصي هو أي من الوالدين الذي لا يعيش مع الطفل أو لديه وصاية مادية عليه، ولكنه مسؤول قانوناً عن توفير الدعم المالي والطبي لهذا الطفل.

### من هو المتقدم بطلب الحصول على خدمات تانف؟

الشخص الطالب لخدمات تانف هو الشخص المتقدم بالطلب. وينبغي إدراج المعلومات الخاصة بهذا الشخص في الجزء الأول، البندين (أ) و(ب). وعندما يتقدم بطلب الحصول على خدمات تانف أكثر من شخص واحد، ينبغي إدراج أحد أفراد الأسرة البالغين المتقدمين للحصول على خدمات تانف، بوصفه المتقدم بالطلب. وإذا لم يكن من بين أفراد الأسرة شخص بالغ متقدماً لخدمات تانف، ينبغي أن يكون الطفل الأكبر سناً هو المتقدم بطلب الحصول على خدمات تانف.

### استثناء القريب المعيل

متى كان المعيل الأساسي للطفل القاصر هو أحد أقربائه وليس أحد والديه، وكانت خدمات تانف التي تحتاجها الأسرة هي خدمات وقاية وحماية الطفل، يتعين أن يكون المتقدم لطلب هذه الخدمات هو الطفل القاصر.

ترتبط هذه الخدمات فقط بتمكين المعيل الأساسي للطفل من مواصلة رعاية الطفل القاصر في المنزل بشكل آمن، أو إعادة الطفل القاصر من دار الرعاية إلى منزل هذا القريب.

لكافة الخدمات الأخرى، يتعين أن يكون الشخص المتقدم بالطلب هو الشخص الذي يحصل على الخدمات فعلياً.

### من هم أفراد الأسرة؟

كافة الأشخاص التاليين ممن يعيشون مع المتقدم بالطلب هم أفراد الأسرة، وينبغي إدراجهم في الجزء الأول، البند (ب):

- زوج أو زوجة المتقدم بالطلب.
- الابن القاصر للمتقدم بالطلب وأشقائه القُصّر كذلك (بما في ذلك نصف الأشقاء وأبناء زوج الأم أو زوجة الأب).
- إذا كان المتقدم بالطلب قاصراً، والداه وأشقائه القُصّر.
- والد أو والدة الأطفال القُصّر المدرجين أعلاه، حتى وإن كان الوالد غير متزوج أو كانت الوالدة غير متزوجة.

### قواعد خاصة لأفراد الأسرة

#### الأطفال في دور الرعاية

يتم إدراج الطفل المقيم في دار الرعاية باعتباره "أحد أفراد الأسرة" متى كانت هناك خطة لإعادته إلى المنزل. ولا تنطبق قواعد "فرد الأسرة" المذكورة أعلاه على الأطفال في دور الرعاية الذين يتقدمون للحصول على خدمات تانف لأنفسهم. وفي تلك الحالات، يعتبر الطفل في دار الرعاية أسرة مكونة من فرد واحد.

**القَصْر المتزوجون**

- لا يتم إدراج الطفل القاصر المتزوج الذي يعيش في منزل الشخص المشارك كطفل قاصر من ضمن أفراد الأسرة.
- إذا كان الطفل القاصر المتزوج هو المتقدم بالطلب أو شريكه (الزوج أو الزوجة)، لا يجوز أن يتضمن أفراد الأسرة والدي الطفل القاصر المتزوج أو أشقائه.

**إجمالي الدخل**

يتعين عليك إخبارنا بالدخل الحالي لأفراد أسرتك والذي أدخلته في الجزء الأول، البند (ب). كما يجب عليك أن تقدم لنا مبالغ إجمالي الدخل، حيث يُقصد بها الدخل قبل الاستقطاعات الضريبية وغيرها. ويجب أن يتضمن الدخل الذي ستذكره، على سبيل المثال لا الحصر:

- الأجر، والرواتب، والإكراميات من العمل.
- دخل التوظيف الذاتي (العمل الحر) (بعد خصم مصروفات العمل).
- مخصصات الضمان الاجتماعي.
- المعونة العامة (معونة الأسرة، معونة السلامة الصافية).
- تعويض البطالة.
- تعويض العاملين.
- دخل الضمان التكميلي.
- مدفوعات دعم الطفل المتلقاة.
- نفقة الزوجة المطلقة المتلقاة.
- مدفوعات الفائدة.
- أي دخول متكررة أخرى ليست مستبعدة أدناه.

**دخول لا يجوز إدراجه**

- الدخل المكتسب للطفل القاصر.
- مدفوعات التبني/الرعاية.
- القروض لمرة واحدة، والهدايا، والمدفوعات الإجمالية، أو غير ذلك من الدخول غير المتكررة.
- مدفوعات إعانة رعاية الطفل.

**الدخل الحالي**

الدخل الحالي هو الدخل الذي يتم الحصول – أو يتوقع الحصول عليه – في الشهر التقويمي الذي يتم فيه تقديم طلب الحصول على مخصصات تانف، والمتوقع استمراره لما بعد هذا الشهر.

**أو**

إذا كان الدخل الخاص بك في شهر تقديم الطلب أعلى من دخلك الشهري العادي، يمكنك تقديم المعلومات على أساس دخلك السنوي (دخلك من الاثني عشر شهراً السابقة). وينبغي تعديل هذا الدخل السنوي جراً أي تغيير فعلي أو متوقع حدوثه. على سبيل المثال، إذا حصلت على وظيفة جديدة مؤخراً، يتعين عليك إدراج دخلك من الوظيفة الجديدة في حساب دخلك السنوي. ويجب ألا تقوم بتضمين أي دخل حصلت عليه في الماضي ولا تتوقع تكراره.

**قائمة حالات الهجرة (تستخدم هذه القائمة لإكمال الجزء الثاني متى كان المتقدم بطلب الحصول على خدمات تانف من غير مواطني الولايات المتحدة).**

سوف يُطلب منك تقديم وثائق للتحقق من حالة الهجرة الخاصة بالفرد. ونحن نسأل عن حالة الهجرة الخاصة بك لتحديد إذا كنت – أو كان أي من أفراد أسرتك – مؤهلاً للحصول على خدمات تانف الممولة فدرالياً. وقد تكون مهاجراً شريعياً، ولكنك لا تتأهل للحصول على خدمات تانف الممولة فدرالياً. ملاحظة: لا يستطيع فرد الأسرة الحصول على خدمات تانف ما لم يكن مواطناً أمريكياً أو غير أمريكي مؤهل بموجب أي من الحالات المدرجة في هذه الصفحة.





الحالة	تاريخ الأهلية	الوثائق العامة
1. اللاجنون	دخول	<b>94-1</b> : مختوم بـ "مقبول بموجب المادة 207 من INA، "اللاجئون"، "RE1، RE2، RE3، RE4"، أو <b>551-1</b> : مختوم بـ "R8-6، أو RE5، أو RE6، أو RE7، أو RE8، أو RE9"، أو <b>571-1</b> : وثيقة سفر اللاجئ، أو <b>688-1</b> : وثيقة تخويل التوظيف بالحاشية (3) "8 C.F.R. § 274a.12(a)", أو <b>766-1</b> : وثيقة تخويل التوظيف بالحاشية "a3"
3. مواطنو كوبا/هايتي	ممنوح الصفة	<b>94-1</b> : مختوم بـ "دخول مواطن من كوبا/هايتي (حالة انتظار)", المادة 212(د)(5) من INA، "من الملفات 589-1 أو "CU6" أو "CU7"، أو <b>94-1</b> : ختم يظهر إطلاق السراح المشروط بموجب المادة 21(د)(5) من INA، أو ختم يظهر إطلاق السراح المشروط في الولايات المتحدة، أو بموجب 80/10/10، وإثبات مناسب بأن المطلق سراحه هو مواطن من كوبا أو هايتي، أو <b>551-1</b> : مختوم بـ "CU6" أو "CU7" أو "CH6"، أو ختم <b>551-1</b> مؤقت في جوازات السفر الأجنبية، أو إشعار USCIS أو خطاب يوضح إجراءات الاستبعاد أو الترحيل المستمرة، أو وثيقة من USCIS تشير إلى الفرد الطالب اللجوء.
3. طالب لجوء	ممنوح الصفة	<b>94-1</b> : مختوم بـ "لجوء ممنوح بموجب البند 208 من INA"، أو <b>551-1</b> : مختوم بـ "AS1، أو AS2، أو AS3، أو AS6، أو AS7، أو AS8"، أو <b>688-1</b> : وثيقة تخويل التوظيف بالحاشية (5) "8 C.F.R. § 274a.12(a)", أو <b>766-1</b> : وثيقة تخويل التوظيف بالحاشية "a5"، أو شعار منح من مكتب اللجوء التابع لـ USCIS، أو حكم بمنح اللجوء صادر من قاضٍ هجرة.
4. المهاجرون من الأمريكيين الآسيويين	دخول	<b>94-1</b> : مختوم بـ "AM1، أو AM2، أو AM3، أو AM6، أو AM7، أو AM8". يُشتمق تاريخ الدخول من تاريخ التنشيط على الختم: وفي حالة غياب التاريخ، يرجى الحصول عليه من I-551 أو من USCIS، أو <b>551-1</b> : مختوم بـ "AM1، أو AM2، أو AM3، أو AM6، أو AM7، أو AM8". أو ختم <b>551-1</b> مؤقت في جوازات السفر الأجنبية، أو <b>571-1</b> : وثيقة سفر لاجئ، أو تأشيرة خروج فينتامي، أو جواز سفر مختوم بـ "AM1، أو AM2، أو AM3".
5. الترحيل أو الاستبعاد المعلق	ممنوح الصفة	<b>688-1</b> : وثيقة تخويل التوظيف بالحاشية "10) (a) 274a.12 C.F.R. § 8"، أو <b>766-1</b> : وثيقة تخويل التوظيف بالحاشية "a10"، أو أمر صادر من قاضي الهجرة يوضح تاريخ تعليق الترحيل بموجب البند 243(ح) من INA، على النحو الساري قبل أول أبريل 1997، أو الاستبعاد المعلق بموجب البند 241(ب)(3) من INA.
6. عضو في همونغ أو قبيلة مرتفعات لاوسي	ممنوح الصفة	<b>94-1</b> : مختوم بـ "مقبول بموجب المادة 207 من INA، "اللاجئون"، "RE1، RE2، RE3، RE4"، أو <b>INS 551-1</b> : مختوم بـ "R8-6، أو RE5، أو RE6، أو RE7، أو RE8، أو RE9"، أو لديه شهادة خطية موقعة تحت القسم تحت طائلة القانون بأنه كان عضواً في همونغ أو قبيلة مرتفعات لاوسي في الفترة بين 1964/5/8 و 1975/7/5، أو زوج/زوجة، أو أرمل/أرملة، أو معال غير متزوج على عضو بالقبيلة، تم التحقق من شخصيته، و وثائق توضح إقامته بشكل شرعي في الولايات المتحدة. <b>المطلقون/المطلقات لا يتأهلون.</b>
7. مقبول قانوناً للإقامة الدائمة بدون 40 ربيع عمل	دخل قبل 96/8/22 دخل في/أو بعد 96/8/22 ومكث في الولايات المتحدة خمس سنوات أو أكثر	<b>551-1</b> : (بطاقة إقامة دائمة) أو ختم <b>551-1</b> مؤقت في جوازات السفر الأجنبية أو على <b>94-1</b> ، أو <b>327-1</b> : (تصريح دخول متكرر) أو <b>181-1</b> : مذكرة وضع قانون مسكن شرعي دائم مع ختم الاعتماد.
8. محارب قديم، شريك حياة، شريك حياة موجود وغير متزوج، وطفل معال غير متزوج لمحارب أمريكي قديم، استوفى الحد الأدنى من متطلبات الخدمة الفعلية (عامان)	ممنوح الصفة	شهادة خدمة عسكرية (نموذج DD-214) تشير على نهاية خدمة مشرفة. لا تعتبر إشارة "تم إنهاء الخدمة تحت ظروف مشرفة" مساوية لإشارة خدمة مشرفة. سبب نهاية الخدمة يجب ألا ينص على أنها بسبب عدم الحصول على الجنسية.

الوثائق العامة	تاريخ الأهلية ذو الصلة	الحالة
بطاقة هوية عسكرية (النموذج DD-2) (نشط) تشير إلى تاريخ انتهاء بتجاوز فترة عام واحد من تاريخ القرار. وإذا كان من المقرر انتهاء صلاحية بطاقة الهوية في غضون عام واحد من تاريخ القرار، استخدم نسخة من الأوامر العسكرية الحالية.	ممنوح الصفة	9. ناشط عسكري: خدمة فعلية أو عضو في القوات المسلحة بدوام كامل في الجيش، أو البحرية، أو سلاح الجو، أو مشاة البحرية، أو خفر السواحل، أو شريك الحياة، أو الأبناء
<b>94-1</b> : محتوم بـ "مقبول بموجب المادة 203(أ)(7) من INA، "أو <b>688-1</b> : وثيقة تحويل التوظيف بالحاشية " (3) (a) 274a.8 C.F.R.، أو <b>766-1</b> : وثيقة تحويل التوظيف بالحاشية "a3"، أو	دخول	10. دخول مشروط (صفة ممنوحة للاجئين قبل عام 1980)
<b>797-1</b> : (إشعار الإجراء) بما يشير للأهلية الظاهرية لالتماس شخصي I-360 بموجب INA، البند 204(أ)(1)(3) أو (4)؛ أو INA، البند 204(أ)(1)(3) (ب) (1) أو (3)	دخل قبل 96/8/22 دخل في/بعد 96/8/22، وكان في الولايات المتحدة لفترة 5 سنوات أو أكثر	11. شريك حياة، أو طفل منتهك لمواطن أمريكي أو LPR، أو والد أو طفل هذا الشخص، الذي يحصل على "الإشعار الظاهري" من USCIS بموجب قانون العنف ضد المرأة.
وثيقة التأهل (للبالغين) أو خطاب الأهلية (للأبناء) من مكتب إعادة توطين اللاجئين؛ ينبغي الاتصال بـ 1-866-401-5510 للتحقق، أو <b>94-1</b> بترميز T1، أو T2، أو T3، أو T4، أو T5 يشير إلى القبول بموجب المادة 212(د)(5) من INA إذا كانت الصفة الممنوحة لفترة أقل من عام واحد.	دخول	12. ضحية الاتجار بالبشر
<b>94-1</b> : مع حاشية "مطلق سراحه وفق البند 212(د)(5)" أو "مطلق سراحه" أو "PIP"، مع ذكر تاريخ الدخول وتاريخ الانتهاء يشير إلى عام واحد، أو <b>688-1</b> : بحاشية "قانون اللوائح الفدرالية، المادة 8، البند 12(أ) 24 أو (4) 274(أ) 12(ج)(11)، أو <b>766-1</b> : بحاشية "C11" أو A4، و I-94 تشير إلى القبول لفترة عام واحد على الأقل.	يقيم في الولايات المتحدة بشكل شرعي من تاريخ 96/8/22 دخل في/بعد 96/8/22، وكان في الولايات المتحدة لفترة 5 سنوات أو أكثر	13. مطلق سراحه (لفترة عام واحد على الأقل) (غير المواطنون ممن سُمح لهم بالمجيء إلى الولايات المتحدة لأغراض المصلحة العامة)
<b>551-1</b> : (بطاقة إقامة دائمة)؛ محتومة بـ "SI-3"، ختم I-551 مؤقت في جواز سفري كندي، أو <b>94-1</b> : محتوم بـ "SI-3"، أو <b>وثيقة قبلية</b> تشهد بأنه من أصل هندي أمريكي بنسبة 50% على الأقل، على النحو اللازم بمقتضى البند 289 من INA، أو أنه عضو موثق في قبيلة معترف بها قبلياً، و السجلات الدراسية، أو شهادة ميلاد أو تعميم صادرة من أرض تابعة للهنود الحمر، أو أي إثبات آخر مناسب لميلاده في كندا.	لا ينطبق	14. هندي من أمريكا الشمالية مولود في كندا
بطاقة عضوية أو وثيقة قبلية أخرى تثبت العضوية في قبيلة هندية معترف بها فدرالياً بموجب المادة 4(هـ) من قانون تقرير المصير للهنود الحمر ومعونة التعليم.	لا ينطبق	15. عضو في قبيلة معترف بها فدرالياً، مولود خارج الولايات المتحدة